

قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٥

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / محمد إسماعيل حمدان المصرى لانضمامه إلى هيئة أجنبية من أغراضها العمل على تقويض النظام الاجتماعى بالدولة بوسائل غير مشروعة وقبوله الالتحاق بجناحها العسكرى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٥ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٧ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل